

المرافقة المقاولاتية أسلوب للنهوض بالمؤسسات الصغيرة في الجزائر

أ. / مهني أشرف *

Abstract:

L'accompagnement des petites entreprises est un service proposé par une société afin de les aider sur le terrain, notamment celles qui sont nouvellement créées et à développer leur activité.

L'objet de ce papier est de proposer une réflexion sur l'accompagnement des petites entreprises en Algérie dans le but d'assurer le suivi des projets et d'optimiser l'activité de l'entreprise.

Les mots clés: Accompagnement entrepreneurial, Projets, Création de petites entreprises, Algérie.

ملخص:

أسلوب المرافقة المقاولاتية يمكن أصحاب المشاريع من بلورة وتجسيد أفكارهم ومشاريعهم على أرض الواقع في شكل مؤسسات، من خلال تقديم الإستشارة والتوجيه لهم، وتمكينهم من الحصول على المعارف والمهارات الكفيلة بمساعدتهم على تجاوز المصاعب التي يمكن أن تصادفهم عند إنشاء مؤسساتهم، وبالتالي زيادة فرص بقاء واستمرار هذه المؤسسات.

الكلمات المفتاحية: المرافقة المقاولاتية، المشاريع، إنشاء المؤسسات الصغيرة، الجزائر.

* طالب دراسات عليا - جامعة الجزائر 3

مخطط المقال:

مقدمة

1) الإطار النظري للمرافقة المقاولاتية والمؤسسات الصغيرة

1-1) تعريف المقاولاتية والمرافقة المقاولاتية

2-1) تأسيس المرافقة المقاولاتية

3-1) المؤسسات الصغيرة

2) المرافقة المقاولاتية في الجزائر

1-2) أجهزة مرافقة المؤسسات الصغيرة المطورة على مستوى الوزارة

2-2) الهيئات المتخصصة في دعم إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة

3-2) المرافقة المقاولاتية على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

خاتمة

مقدمة:

تعد المؤسسات الصغيرة حجر الزاوية في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، حيث تمثل الركيزة الأساسية لإقتصاديات السوق، سواء بالنسبة للدول الصناعية الكبرى أو حتى بالنسبة للدول النامية، وعلى غرار هذه الدول، أدركت الجزائر أهمية ومكانة المؤسسات الصغيرة في اقتصادها، إلا أنها لم تتوسع كثيرًا في هذا الميدان نتيجة للخيار الإقتصادي الذي اتبعته بعد الإستقلال، والمتمثل في الإهتمام بالمؤسسات الكبرى تماشيًا مع سياسة الصناعات المصنعة. إلا أنه وبعد التحول الذي عرفته السياسة الاقتصادية الوطنية في نهاية الثمانينات من القرن العشرين، باشرت السلطات العمومية الجزائرية في تحرير الإقتصاد الوطني لتجسيد قواعد اقتصاد السوق، وتكثيف الجهود لتشجيع نشأة القطاع الخاص وتعزيز دور المؤسسة الصغيرة في الإقتصاد. لكن، ويتطور الظروف الاقتصادية وزيادة حدة المنافسة، بات من الضروري الإهتمام أكثر بهذه المؤسسات وإيجاد السبل الكفيلة بدعمها وترقيتها، ومن بين الأساليب المعتمدة في ذلك هو أسلوب المرافقة المقاولاتية الذي يهدف إلى مساعدة حاملي المشاريع في مواجهة الصعوبات والمشاكل التي تعترضهم عند إنشاء وتطوير مؤسساتهم الصغيرة، وتوفير المناخ الملائم لبقاء واستمرار هذه المؤسسات.

مما سبق يمكننا صياغة إشكالية البحث في التساؤل: إلى أي مدى يمكن أن تساهم المرافقة المقاولاتية في زيادة فرص بقاء وتطور المؤسسات الصغيرة في الجزائر؟

1) الإطار النظري للمرافقة المقاولاتية والمؤسسات الصغيرة:

بغية تنمية وترقية المؤسسات الصغيرة، بادرت العديد من الدول خاصة المتطورة منها اتخاذ عدة إجراءات لدعم وحماية هذه المؤسسات وتعزيز قدراتها التنافسية ورفع كفاءتها الإنتاجية، وبالتالي جعلها قادرة على الجمع بين التنمية الاقتصادية وتوفير مناصب الشغل وجلب الثروة،

1-1) تعريف المقاولاتية والمرافقة المقاولاتية:

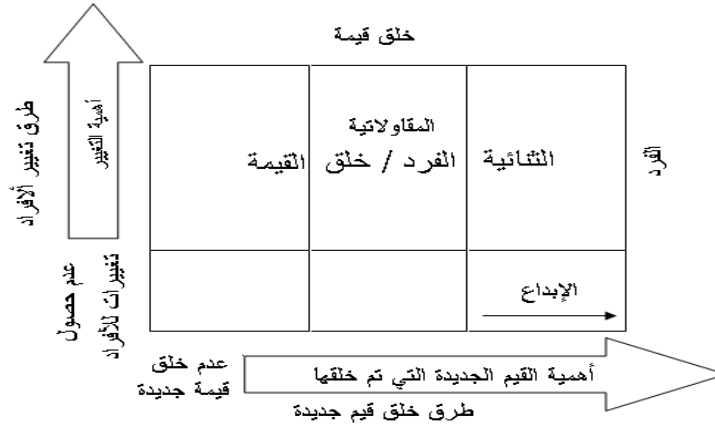
من بين الإجراءات التي تدعم وجود المؤسسات الصغيرة نجد مرافقة حاملي المشاريع في إنشاء مؤسساتهم أو ما يعرف بالمرافقة المقاولاتية، والتي تهدف إلى زيادة عدد المنشئين، وتخفيض معدلات فشل المؤسسات.

✦ تعريف المقاولاتية:

- لقد تعددت وتباينت المفاهيم والتعاريف المتعلقة بالمقاولاتية*، وقد يرجع هذا التباين في الأساس إلى عدم وجود تعريف متفق عليه يوضح بدقة مفهوم المقاولاتية، ومنها:
- المقاولاتية لغة يعني المحاولة، البدء أو الخوض، وتتضمن فكرة التجديد والمغامرة¹؛
 - المقاولاتية هي مجموعة من الأنشطة والمسااعي التي تهدف إلى خلق وتطوير مؤسسة وبشكل أكثر عمومية خلق نشاط معين²؛
 - المقاولاتية هي اكتشاف الأفراد أو منظمات الأعمال لفرص الأعمال المتاحة واستغلالها (تعريف Haward Stevenson من جامعة هارفارد)³.
 - والمقاولاتية هي العلاقة التي تربط بين الفرد والقيمة التي أنشأها، والتي قام بتمثيلها كما يلي:

* المقاولاتية "Entrepreneurship" كلمة إنجليزية الأصل □ شققة □ ن الكلمة الفرنسية "Entrepreneur"، حيث تر □ مت إلى اللغة الفرنسية ب "Entrepreneuriat" أو "Entreprenariat".

الشكل رقم 01: المقاولاتية بمفهومها الواسع



المصدر: VERSTRAETE Thierry, «L'entrepreneuriat», ed. L'Harmattan, Paris, 1999, p. 19.

وتعريف المرافقة المقاولاتية:

تعتبر المرافقة المقاولاتية من أهم الأساليب المستخدمة في دعم المؤسسات الصغيرة، وتشمل عدة أشكال أهمها المرافقة المعنوية التي يحتاجها المنشئ منذ النقطة الأولى لانطلاق مشروعه، والتي تشمل التوجيه والتكوين والإعلام، والتي تمكنه من التغلب على العقبات التي تواجهه عند إنشاء مؤسسته، وبالتالي تشجيع المنشئين على إنشاء مؤسسات جديدة وضمان ديمومتها.

لا تعني المرافقة دائما مجموعة خدمات مؤطرة ومقدمة في إطار مهني من قبل جهات وهيئات متخصصة في ذلك، بل يمكن أن تكون في إطار علاقات شخصية عائلية، مركزة على الثقة المتبادلة بين المرافق (l'accompagnateur) والمرافق (l'accompagné).

وبصفة عامة، تشمل المرافقة ثلاث مراحل أساسية هي:

- (1) استقبال الأفراد ذوي الرغبة والإرادة في إنشاء مؤسسات؛
- (2) تقديم خدمات شخصية من أجل إنشاء مؤسسة أو إعادة توجيه المسار المهني (تغيير النشاط)؛
- (3) ومتابعة المؤسسة الفتية (ماليا، تقنيا، في التسيير...) بعد الإنشاء، وهذا لفترة طويلة نوعا ما (حسب طبيعة المرافق).

1-2) تأسيس المرافقة المقاولاتية:

✦ مراحل المرافقة المقاولاتية:

تمر عملية المرافقة المقاولاتية بثلاث مراحل أساسية هي⁴:

1) مرحلة الاستقبال:

تشمل كل من الإعلام، التحسيس، التوجيه وإعادة توجيه حاملي المشاريع، أين يتم تقديم وعرض حامل المشروع لمشروعه (فكرة المشروع، أسباب اختيارها...)، ثم بداية التصميم وجمع المعلومات الضرورية للمشروع. انطلاقا من هذا، يشرع المرافق في مساعدة المقاول المحتمل، على تحديد طبيعة المنتج أو الخدمة التي يرغب في تقديمها للسوق. وأخيرا، يتم الاتفاق بين الطرفين حول طبيعة المرافقة الواجب إتباعها على أساس احتياجات المقاول.

2) مرحلة المرافقة:

تتضمن المرافقة في هذه المرحلة في تركيب المشروع:

- يقصد بالمرافقة في تركيب المشروع، مرافقة المقاول في كل مرحلة من مراحل نضج المشروع، تكوين حامل المشروع من الجانب التقني ومن جانب التسيير، والقيام بدراسة جدوى المشروع إلى غاية التجسيد الفعلي للمشروع، بصفة عامة مرافقته في إعداد مخطط الأعمال الخاص بمشروعه؛
- وأما المرافقة المالية، فتتمثل في مرافقة المصرف لحامل المشروع من جانب التقييم المالي للمشروع، عن طريق القيام بخبرة لفحص الملف المقدم للمصرف والمتعلق بالتركيب المالي له، وهذا لاتخاذ قرار أولي لتمويل المشروع من قبل الهيئة المرافقة، والذي من شأنه مساعدة المقاول على الحصول على إعانات هيئات أخرى.

3) ومرحلة المتابعة بعد الإنشاء:

تشمل هذه المرحلة كل أشكال الدعم الموجهة للمقاول (مسير المؤسسة)، والتي تمكنه من امتلاك أدوات تسيير فعالة، مساعدته على اتخاذ القرار، تحديد وتنفيذ إستراتيجيته التجارية وإقحام وبشكل أفضل مؤسسته في بيئة الأعمال.

✦ وهياكل المرافقة المقاولاتية:

توجد في كل دولة مجموعة من الهيئات أوكلت لها مهمة مرافقة المؤسسات، والنهوض بها من جانب الإنشاء والتطوير، لتمكينها من كسب أسس متينة من شأنها دعم إنشاء مؤسسات جديدة، وضمان ديمومتها، وتطوير تلك الموجودة مسبقا (المؤسسات القائمة). ويمكن أن نذكر أهمها، وهي:

- الهيئات المحلية العمومية (غرف التجارة والصناعة، غرف المهن والحرف...);
- حاضنات ومشارئ المؤسسات؛

- المصارف والمؤسسات المالية؛
- مجتمعات المؤسسات الكبرى في إطار التفريع (essaimage) والإمّتياز التجاري (franchise)؛
- والخواص (الخبراء الإستشاريون، خبراء المحاسبة، الموثقين...).

1-3) المؤسسات الصغيرة:

يهدف معظم الباحثين لإيجاد تعريف دقيق للمؤسسة الصغيرة، إلا أن الإجابة على هذا السؤال لا يمكن تحديدها استناداً إلى معيار واحد وإنما تستند على مجموعة من الأسس والمعايير. من هنا فإن تحديد مفهوم المؤسسة الصغيرة يختلف ما بين الدول المتقدمة والنامية، وكذلك من حيث طبيعة نشاطه فيما إذا كان صناعي أو تجاري أو حرفي... الخ⁵. وتعتبر لجنة التنمية الاقتصادية الأمريكية (CED) المؤسسة صغيرة عندما تستوفي اثنين على الأقل من الشروط الآتية⁶:

- عدم استقلال الإدارة عن المالكين، وأن يدير المؤسسة المالكون أو بعضهم؛
- يتم تمويل رأس مال المؤسسة من مالك واحد أو عدد قليل من المالكين؛
- العمل في منطقة محلية، فيكون العمال والمالكون من مجتمع واحد؛
- وأن يكون حجم المؤسسة صغير نسبياً بالمقارنة مع القطاع الذي يتمي له.

2) المرافقة المقاولاتية في الجزائر:

شهد الاقتصاد الجزائري مع بداية التسعينيات بروز معالم وأسس اقتصادية جديدة، تهدف إلى تشجيع الاستثمار الخاص والمبادرات الفردية والعمل الحر هذا ما أدى إلى ظهور العديد من الهيئات التي أنشأتها الحكومة بهدف دعم إنشاء مؤسسات صغيرة ومرافقتها، إيماناً منها بالدور الفعال الذي تلعبه هذه المؤسسات في تحقيق التنمية الاقتصادية.

2-1) أجهزة مرافقة المؤسسات الصغيرة المطورة على مستوى الوزارة:

لتنفيذ المهام المنوطة بها على أحسن وجه، قامت الوزارة باستحداث العديد من الآليات لمرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهي مراكز التسهيل ومشاتل المؤسسات في كل مراحلها الأولى.

✦ مراكز التسهيل:

تطبيقاً لأحكام المادة 13 من القانون 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 والمتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تم إنشاء تحت تسمية "مركز التسهيل"، هيئات تقوم بإجراءات إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العاملة وإعلامها وتوجيهها ودعمها ومرافقتها. ومراكز التسهيل هي مؤسسات عمومية ذات طابع إداري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتدعى في صلب النص "المراكز"، حيث توضع تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- وتتولى مراكز التسهيل القيام بالمهام الآتية⁷:
- دراسة الملفات التي يقدمها حاملوا المشاريع أو المقاولون والإشراف على متابعتها؛
 - تجسيد اهتمامات أصحاب المؤسسات في أهداف عملية حسب مساهمهم المهني؛
 - مساعدة المستثمرين على تخطي العراقيل أثناء مرحلة تأسيس الإجراءات الإدارية؛
 - مرافقة أصحاب المشاريع والمقاولين في ميداني التكوين والتسيير؛
 - تشجيع نشر المعلومة بمختلف وسائل الاتصال المتعلقة بفرص الاستثمار والدراسات القطاعية والإستراتيجية والدراسات الخاصة بالفروع؛
 - تقديم خدمات في مجال الاستشارة في وظائف التسيير والتسويق واستهداف الأسواق وتسيير الموارد البشرية وكل الأشكال الأخرى المحددة في سياسات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
 - دعم تطوير القدرة التنافسية؛
 - والمساعدة على نشر التكنولوجيات الجديدة.

✦ ومشاتل المؤسسات:

مشاتل المؤسسات هي مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تم إنشاؤها تطبيقاً للمادة 12 من القانون التوجيهي 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، تتكفل بمساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعمها، وتكون المشاتل في أحد الأشكال:

- المحضنة: وهي هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الخدمات؛
 - ورشة الربط: هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع الصناعة الصغيرة والمهن الحرفية؛
 - ونزل المؤسسات: هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع المنتمين إلى ميدان البحث.
- تكلف المشاتل بما يأتي⁸:
- استقبال واحتضان ومرافقة أصحاب المشاريع والمؤسسات الحديثة النشأة لمدة معينة؛
 - تسيير وإيجار المحلات؛

- تقديم الخدمات؛
- وتقديم إرشادات خاصة.
- تتولى المشاغل بشروط تقديم الخدمات، التوطين الإداري والتجاري للمؤسسات حديثة النشأة وللمتعهدين بالمشاريع. كما تضع تحت تصرف المؤسسات المحتضنة تجهيزات المكتب ووسائل الإعلام الآلي. وتوفر أيضاً، بناء على طلب المؤسسات المحتضنة، الخدمات المشتركة التالية:
- استقبال المكالمات الهاتفية والفاكس؛
- توزيع وإرسال البريد وكذا طبع الوثائق؛
- واستهلاك الكهرباء والغاز والماء.

2-2) الهيئات المتخصصة في دعم إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة:

بالإضافة إلى الأجهزة السابقة، وفي إطار سياسة إنعاش الاستثمارات الخاصة والنهوض بالاقتصاد الوطني عامة ويقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة، وبغرض تشجيع المبادرات الفردية والعمل الحر، قامت الحكومة بإنشاء أجهزة مختصة في دعم إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة، وذلك من أجل دعمها وتمكينها من أداء دورها الفعال في خلق مناصب شغل وتحقيق الثروة.

✦ الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC):

تم إنشاء الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بالمرسوم التنفيذي 94-188 المؤرخ في 06 جويلية 1994، ليساهم في نطاق مهامه وبالاتصال مع المؤسسات المالية والصندوق الوطني لترقية التشغيل في تطوير وإحداث أعمال لفائدة البطالين المنخرطين فيه، من خلال:

- التمويل الجزئي للدراسات المتعلقة بالأشكال غير النموذجية للعمل والأجور وتشخيص مجالات التشغيل ومكامنه؛
- التكفل بالدراسات التقنية الاقتصادية لمشاريع إحداث الأعمال الجديدة لفائدة البطالين الذين يتكفل بهم ويتم ذلك بالاتصال مع المصالح العمومية للتشغيل؛
- وتقديم المساعدة للمؤسسات التي تواجه صعوبات في أعمالها من أجل المحافظة على مناصب الشغل حسب الأشكال والصيغ المقررة بموجب اتفاقية.

وبغرض ترقية هذا الجهاز لأداء مهامه بصورة كاملة فيما يخص دعم إنشاء مؤسسات لفائدة البطالين، عملت الجهات المعنية على إحداث تعديلات جديدة سنة 2004، وذلك من خلال المرسوم التنفيذي 04-01 المؤرخ في 03 جانفي 2004 المتمم والمعدل للمرسوم التنفيذي 94-188.

✦ الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM):

- تم إنشاء الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004، وهي هيئة ذات طابع خاص، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، توضع تحت سلطة رئيس الحكومة، ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لمجمل نشاطاتها. وتضطلع بالاتصال مع المؤسسات والهيئات المعنية بالمهام الآتية¹⁰:
- تسيير جهاز القرض المصغر وفقاً للتشريع والتنظيم المعمول بهما؛
 - تدعيم المستفيدين وتقديم لهم الاستشارة وترافقهم في تنفيذ أنشطتهم؛
 - تمنح قروض بدون مكافأة؛
 - تبلغ المستفيدين من المشاريع المؤهلة للجهاز بمختلف الإعانات التي تمنح لهم؛
 - وتضمن متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم.
- وبهذه الصفة، تكلف الوكالة على الخصوص، بما يأتي:
- تنشئ قاعدة للمعطيات حول الأنشطة والمستفيدين من الجهاز؛
 - تقدم الاستشارة والمساعدة للمستفيدين من جهاز القرض المصغر في مسار التركيب المالي ورصد القروض؛
 - تقيم علاقات متواصلة مع المصارف والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتنفذ خطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع واستغلالها والمشاركة في تحصيل الديون غير المسددة في آجالها؛
 - وتبرم اتفاقيات مع كل هيئة أو مؤسسة أو منظمة يكون هدفها تحقيق عمليات الإعلام، والتحسيس ومراقبة المستفيدين من جهاز القرض المصغر في إطار إنجاز أنشطتهم، وذلك لحساب الوكالة.

✦ الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI):

تم إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بمقتضى الأمر الرئاسي 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار حيث كانت تدعى سابقاً وكالة ترقية ودعم ومتابعة الاستثمار APSI منذ 1993 إلى غاية 2001، وهي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.

تعنى الوكالة بخدمة المستثمرين الوطنيين والأجانب، حيث تعتبر بمثابة الأداة الأساسية للتعريف بفرص الاستثمار القائمة والترويج لها واستقطاب رؤوس الأموال والاستثمارات الأجنبية المباشرة، حيث تتولى في مجال الاستثمارات، وبالاتصال مع الإدارات والهيئات المعنية بمهام أهمها¹¹:

- ترقية الاستثمارات الوطنية والأجنبية وتطويرها ومتابعتها؛
- استقبال المستثمرين المقيمين وغير المقيمين وتعليمهم ومساعدتهم في إطار تنفيذ مشاريع الاستثمارات؛
- تسهيل استيفاء الإجراءات التأسيسية عند إنشاء المؤسسات وإنجاز المشاريع من خلال الشباك الوحيد؛
- منح المزايا المرتبطة بالاستثمار في إطار الترتيب المعمول به؛
- تحديد العراقيل والضغوط التي تعيق إنجاز الاستثمارات، واقتراح التدابير التنظيمية والقانونية لمعالجتها؛
- تشكيل مجموعات من الخبراء لمعالجة مسائل خاصة مرتبطة بالاستثمار؛
- تنظيم ندوات وملتقيات وأيام دراسية يرتبط محتواها بهدف الوكالة؛
- إقامة علاقات تعاون مع هيئات أجنبية مماثلة وتطويرها.

(2-3) المرافقة المقاولاتية على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

إن الهدف الرئيسي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب **ANSEJ** هو التخفيض من حدة البطالة في أوساط الشباب، وذلك من خلال تشجيع هؤلاء الشباب أصحاب المشاريع على إنشاء مؤسسات مصغرة، ودعمهم ومرافقتهم في مختلف مراحل تجسيد المشروع.

❖ طبيعة الوكالة ومهامها:

تعتبر الوكالة من أهم هيئات دعم إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، وخاصة المصغرة منها، بالنظر إلى مساهمتها الكبيرة في تطوير هذا النوع من المؤسسات، من خلال ما تقدمه من امتيازات لتشجيع الشباب على إنشاء مؤسسات صغيرة. وهذه الوكالة هي هيئة وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تسعى لتشجيع كل الصيغ والمبادرات المؤدية لإنعاش قطاع تشغيل الشباب، من خلال تمويل، دعم ومرافقة إنشاء و/أو توسعة مؤسسات مصغرة منشأة من طرف الشباب¹². أنشئت الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، حيث عدل وتم بموجب المرسوم التنفيذي 03-288 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003¹³، مقرها في الجزائر العاصمة ولها فروع في كل ولاية من ولايات الوطن. وضعت في البداية تحت سلطة رئيس الحكومة. وفي سنة 2006 أصبحت تحت وصاية وزارة التشغيل والضمان الاجتماعي. وكانت الانطلاقة الحقيقية لنشاطات للوكالة خلال السداسي الثاني من سنة 1997، حيث شهدت تلك الفترة ما يسمى بالمرحلة الانتقالية للتوجه نحو اقتصاد السوق، وفي سبتمبر 2003 تم إدخال بعض التعديلات على جهاز دعم تشغيل الشباب، وهذا تماشيًا مع معطيات

- المرحلة الجديدة والواقع الذي فرض الأهمية الاقتصادية للمؤسسات المصغرة، فقد أعطت المؤسسات المصغرة دفعة قوية في مجال الاستثمارات وكذا امتصاص البطالة.
- يمكن أن نلخص مهام الوكالة حسب ما ورد في المرسوم كما يلي¹⁴:
- تدعم وتقدم الاستشارة وترافق الشباب في مشاريعهم الاستثمارية؛
 - تسير الإعانات وتخفيض نسب الفوائد، في حدود العلاقات التي يضعها الوزير المكلف بالتشغيل؛
 - تبليغ الشباب ذوي المشاريع الذين ترشح مشاريعهم للاستفادة من القروض المصرفية بمختلف الإعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب وبالامتيازات التي يحصلون عليها؛
 - متابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع، مع الحرص على احترام بنود دفا تر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمارات؛
 - تشجيع كل أشكال الأعمال والتدابير الأخرى الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب، لا سيما من خلال برامج التكوين والتشغيل والتوظيف الأولي؛
 - وضع تحت تصرف الشباب ذوي المشاريع كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والنقفي والتشريعي والتنظيمي المتعلقة بممارسة نشاطهم؛
 - تقديم الاستشارة ويد المساعدة للشباب ذوي المشاريع في مسار التركيب المالي وتعبئة القروض؛
 - تقيم علاقات متواصلة مع المصارف في إطار التركيب المالي للمشاريع وتطبيق خطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع واستغلالها؛
 - تنظم حصص تدريبية لتعليم الشباب أصحاب المشاريع وتجديد معارفهم وتكوينهم في تقنيات التسيير؛
 - وتطبق كل تدبير من شأنه أن يسمح بتعبئة الموارد الخارجية المخصصة لتمويل إحداث نشاطات لصالح الشباب واستعمالها في الآجال المحددة، وفقاً للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

✚ و مرافقة أصحاب المشاريع على مستوى الوكالة:

✚ في مرحلة الإنشاء:

توفر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لحاملي المشاريع الاستقبال، الإعلام، التوجيه وتقديم الاستشارة خلال كل مسار إنشاء وتوسيع المؤسسة المصغرة وكذا المتابعة في مرحلة الاستغلال، حيث تم تكوين فرق من المرافقين من أجل مساعدة حامل المشروع ومرافقته في إنشاء مؤسسته وتطويرها من خلال المرحلتين¹⁵:

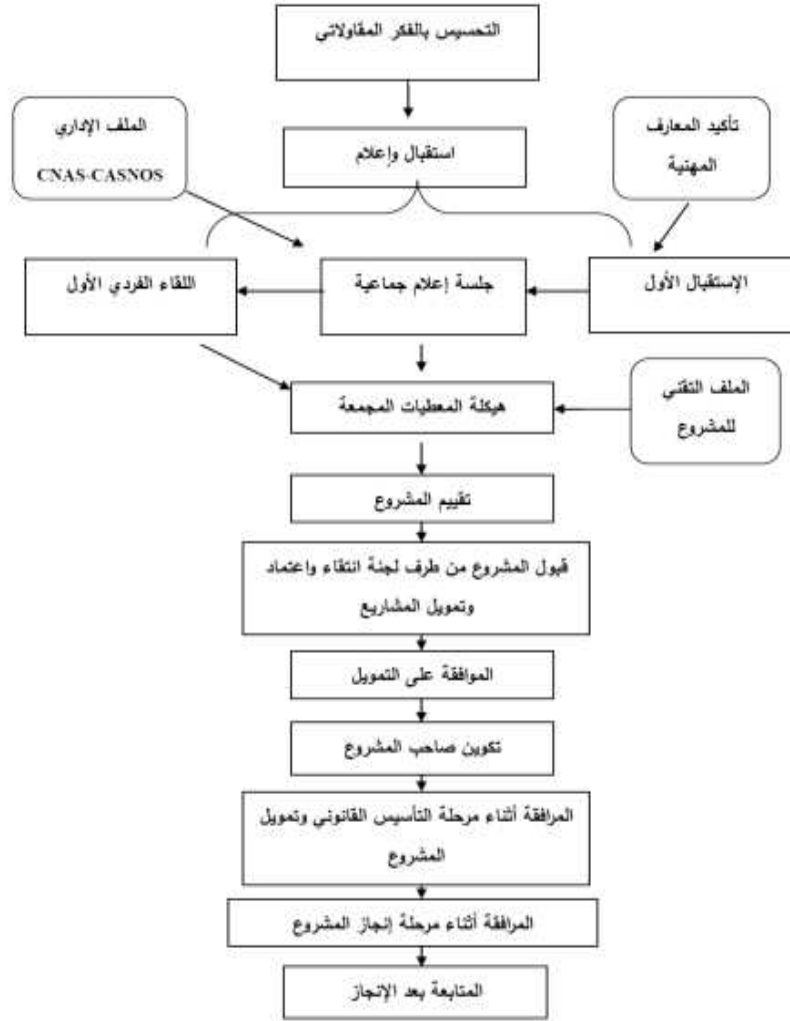
1. الاستقبال والإعلام:

- الاتصال الأول بفرع أو ملحقة الوكالة من أجل الإعلام والتوجيه؛
- جلسة إعلام جماعية تسمح لحامل المشروع ب:
 - تكوين فكرة واضحة عن جهاز الوكالة؛
 - والتعرف على شباب آخرين لمقارنة المشاريع وتقييم فكرته؛
- ويسمح اللقاء الفردي الأول ب:
 - إقامة علاقة بين حامل المشروع ومرافقه؛
 - تكوين فكرة واضحة عن النشاط المرتقب؛
 - إثبات المؤهلات والمكتسبات المهنية؛
 - ومشاركة صاحب المشروع في دراسة السوق.

2. المساهمة في جمع المعلومات من أجل:

- هيكلية المعطيات المجمعة حول السوق المحتمل؛
 - تحديد اختيار التجهيزات الموافقة للمشروع؛
 - تحديد اختيارات الموارد البشرية؛
 - تحديد الاختيارات القانونية؛
 - وتحديد الموارد المالية الضرورية لانجاز المشروع:
 - يتم تقييم المشروع على أساس مخطط عمل أو دراسة تقنية-اقتصادية؛
 - يتم تقييمه تقنياً والموافقة عليه من طرف لجنة انتقاء اعتماد وتمويل المشاريع، قصد تمويل المشروع؛
 - بعد قبول المشروع والموافقة على تمويله يستفيد صاحب المشروع إجبارياً من تكوين في تقنيات تسيير المؤسسات قبل التمويل؛
 - الإنشاء القانوني وتمويل المشروع: ينبغي على حامل المشروع اختيار الصيغة القانونية لمؤسسته المصغرة وإتمام الملف من أجل التمويل؛
 - تقدم الوكالة كل دعمها للحصول على قرض مصرفي؛
 - وعند انطلاق النشاط، يتم القيام بزيارات بصفة منتظمة من قبل المرافق لإعطاء النصائح والرفع من حظوظ نجاح وتطور المؤسسة المصغرة.
- والشكل الموالي يوضح مراحل المرافقة المعتمدة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب عند الإنشاء:

الشكل رقم 02: مراحل المرافقة في مرحلة الإنشاء



المصدر: دليل إنشاء مؤسسة مصغرة، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ص 9.

وفي مرحلة التوسيع:

يمكن إيجاز مراحل المرافقة المعتمدة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب عند التوسيع في الشكل:

الشكل رقم 03: مراحل المرافقة في مرحلة التوسيع



المصدر: Création de la micro-entreprise, Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes, p.11.

خاتمة:

- في الختام يمكننا استخلاص:
- تعتبر المرافقة المقاولاتية من الأساليب المبتكرة لمساعدة أصحاب المشاريع في تجسيد أفكارهم ومشاريعهم الاستثمارية عن طريق تدريبهم وتكوينهم لتمكينهم من كسب معارف وتطوير مهارات لتسهيل إنشاء وتسيير المؤسسة وضمان ديمومتها؛
 - توجد العديد من الأجهزة والهيئات المختصة في المرافقة المقاولاتية، وتعتبر حاضنات ومشارب المؤسسات من أهم هذه الهياكل، ويتمحور دورها الرئيسي في مرافقة وإبواء حاملي المشاريع ومؤسساتهم في بيئة أعمال خاصة، وتوفير كل الوسائل الضرورية لنجاح المشروع المقاولاتي قبل وبعد عملية الإنشاء؛
 - بعد دراسة واقع المرافقة المقاولاتية في الجزائر، تبين لنا عدم فعالية ونجاعة خدمات المرافقة المقدمة من قبل هذه الأجهزة، حيث اقتضت على الدعم المالي والمادي فقط دون أخذ بعين الاعتبار المرافقة المعنوية لحاملي المشاريع؛
 - رغم أهمية خدمات المرافقة التي تقدمها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لأصحاب المشاريع في إطار تجسيد مشاريعهم الاستثمارية إلا أنها تبقى من وجهة نظرهم غير مرضية خاصة فيما يتعلق بالتكوين ودراسة جدوى المشاريع، بالإضافة إلى الإعلام والتوجيه والتحسيس بالمقاولاتية والفكر المقاولاتي؛
 - ووجود نقائص في المرافقة المقدمة من الوكالة، حيث أن أساليبها لا تتكيف مع احتياجات المقاولين، إضافة لعدم توفر مرافقين ذوي كفاءات، علاوة على أن المرافقين لا يهتمون بالمرافقة المعنوية، ويركزون على الإعانات المالية فقط.

وانطلاقاً من النتائج السابقة يمكن تقديم الاقتراحات التالية:

- تشجيع كل أجهزة المرافقة الموجودة في الجزائر، ولا سيما الحاضنات والمشارب؛
- إنشاء شبكة تربط مختلف هيئات المرافقة الموجودة في الجزائر مع بعضها البعض، من أجل تحسين فعاليتها في مرافقة منشئي المؤسسات الصغيرة، وذلك عن طريق تبادل المعلومات وأفضل الممارسات في مجال المرافقة المقاولاتية؛
- ضرورة اهتمام الوزارة الوصية بوضع برامج خاصة بتدريب وتكوين المرافقين ومديري أجهزة المرافقة؛
- إنشاء حاضنات أعمال على مستوى الجامعات تعنى بمرافقة الطلبة في تجسيد مشاريعهم على أرض الواقع؛
- وتوجيه المشاريع الجديدة المنشأة في إطار الوكالة في مختلف القطاعات حسب خصوصية ومؤهلات كل منطقة وحاجيات التنمية فيها.

الهوامش والمراجع:

- 1 JULIEN Pierre-André & MARSHESNAY Michel, «L'entrepreneuriat», ed. Economica, Paris, 1996, p. 8.
- 2 FAYOLLE Alain, «Le métier du créateur d'entreprise», ed. Organisation, Paris, 2003, p. 16.
- 3 Ibid., p.17
- 4 LEVY-TADJINE Thierry, «L'entrepreneuriat immigré et son accompagnement en France», thèse doctorat en sciences de gestion, Université du sud-Toulon-Var, 2004, pp. 257-258.
- 5 جهاد عبد الله عفانه & قاسم موسى أبو عيد، «إدارة المشاريع الصغيرة»، ط. دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2004، ص 11.
- 6 محمود حسين الوادي، «المشروعات الصغيرة: ماهيتها والتحديات الذاتية فيها مع إشارة خاصة لدورها في التنمية في الأردن»، المجلة العربية للإدارة، مج 25، ع 1، جوان 2005، ص 5.
- 7 المادة 01 من المرسوم التنفيذي 79-03 المؤرخ في 25 فيفري سنة 2003 المحدد للطبيعة القانونية لمراكز تسهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومهامها وتنظيمها.
- 8 المرسوم التنفيذي 78-03 المؤرخ في 25 فيفري 2003 المتضمن القانون الأساسي لمشارئ المؤسسات.
- 9 المادة 05 من المرسوم التنفيذي 188-94 المؤرخ في 06 جويلية 1994 المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.
- 10 المواد 01، 02 و 03 من المرسوم التنفيذي 14-04 المؤرخ في 22 جانفي 2004 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي.
- 11 المرسوم التنفيذي 282-01 المؤرخ في 24 سبتمبر 2001 المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها.
- 12 المرسوم التنفيذي 296-96 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي.
- 13 المركز الوطني لوثائق الصحافة والإعلام، «الصناعة الجزائرية: رهانات وأفاق»، ط. وزارة الاتصال، الجزائر، 2011، ص 94.
- 14 المرسوم التنفيذي 296-96 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996.
- 15 الموقع الإلكتروني للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب،

<http://www.ansej.org.dz>